عَمِيَتْ عَلَيْهِمُ حُجَجِ اللهِ تَعَالَى، بِسَبَبِ إِعْرَاضِهِم عَنِ الْحَقِّ، ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الأَرْضِ فَتَكُونَ لَهُمْ قُلُوبٌ يَعْقِلُونَ بِهَا أَوْ آذَانٌ يَسْمَعُونَ بِهَا فَإِنَّهَا لا تَعْمَى الأَبْصَارُ وَلَكِن تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [الْحَجُّ:٤٦].

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ ❊ فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ الْأَنْبَاءُ يَوْمَئِذٍ فَهُمْ لَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [الْقَصَصُ: ٦٥ و٦٦].

فَهَذِهِ الْآيَةُ: تُبَيِّنُ كُفْرَ الْمُشْرِكِينَ بِالتَّوْحِيدِ، فِيمَا أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ مِنْ دَعْوَةِ الرُّسُلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، إِلَىٰ تَوْحِيدِ اللهِ تَعَالَىٰ، وَأَنْ يَعْبُدُوهُ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ يَتَبَرَّؤُوا مِنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، وَالْأَصْنَامِ، وَهَذَا حَقُّ اللهِ تَعَالَىٰ عَلَىٰ الْعِبَادِ.

❊ لَكِنْ عَمِيَتْ أَنْفُسُهُمْ مِنْ حُجَجِ اللهِ تَعَالَىٰ فِي التَّوْحِيدِ، فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

* فَلَمْ يَدْرُوا مَا يَحْتَجُّونَ بِهِ، كَيْ يَتَخَلَّصُوا بِمَا هُمْ فِيهِ مِنَ الْخِزْيِ، لِأَنَّ اللهَ تَعَالَىٰ قَدْ كَانَ أَبْلَغَ إِلَيْهِمْ فِي الْمَعْذِرَةِ، وَأَقَامَ عَلَيْهِمُ الْحُجَجَ الْوَاضِحَةَ، فَلَا عُذْرَ لَهُمْ فِي: «الشِّرْكِ»، وَ«الْكُفْرِ»، فَمَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ.

قَالَ الْإِمَامُ الطَّبَرِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج١٨ ص٢٩٧):

(قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ. فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ الْأَنبَاءُ يَوْمَئِذٍ فَهُمْ لَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [الْقَصَصُ: ٦٥ و٦٦]؛ وَيَوْمَ يُنَادِي اللهُ: هَؤُلَاءِ الْمُشْرِكِينَ، فَيَقُولُ لَهُمْ: ﴿مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ﴾؛ فِيمَا أَرْسَلْنَاهُمْ بِهِ إِلَيْكُمْ، مِنْ دُعَائِكُمْ إِلَىٰ تَوْحِيدِنَا، وَالْبَرَاءَةِ مِنَ الْأَوْثَانِ، وَالْأَصْنَامِ،: ﴿فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ الْأَنبَاءُ يَوْمَئِذٍ﴾؛ يَقُولُ: فَخَفِيَتْ عَلَيْهِمُ الْأَخْبَارُ، مِنْ قَوْلِهِمْ: قَدْ عَمِيَ عَنِّي خَبَرُ الْقَوْمِ: إِذَا خَفِيَ، وَإِنَّمَا عُنِيَ بِذَلِكَ: أَنَّهُمْ عَمِيَتْ عَلَيْهِمُ الْحُجَّةُ، فَلَمْ يَدْرُوا مَا يَحْتَجُّونَ، لِأَنَّ اللهَ تَعَالَىٰ: قَدْ كَانَ أَبْلَغَ إِلَيْهِمْ فِي الْمَعْذِرَةِ، وَتَابَعَ عَلَيْهِمُ الْحُجَّةَ، فَلَمْ تَكُنْ لَهُمْ حُجَّةٌ يَحْتَجُّونَ بِهَا، وَلَا خَبَرٌ يُخْبِرُونَ بِهِ، مِمَّا تَكُونُ لَهُمْ بِهِ نَجَاةٌ وَمَخْلَصٌ). اهـ

وَعَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرٍ ﷺ قَالَ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَيَوْمَ﴾ [الْقَصَصُ: ٦٥]؛ قَالَ: (يَوْمُ الْقِيَامَةِ).[1]

وَقَالَ الْإِمَامُ مُقَاتِلُ بْنُ سُلَيْمَانَ ﷺ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج٣ ص٣٥٣): (فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ﴾ [الْقَصَصُ: ٦٥]؛ يَقُولُ: وَيَوْمَ يَسْأَلُهُمْ، يَعْنِي: كُفَّارَ مَكَّةَ، يَسْأَلُهُمُ اللهُ تَعَالَىٰ: ﴿فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الْقَصَصُ: ٦٥]؛ فِي التَّوْحِيدِ). اهـ

وَعَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ﷺ قَالَ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الْقَصَصُ: ٦٥]؛ قَالَ: (بِلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؛ التَّوْحِيدُ).[2]

---

(١) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج٩ ص٣٠٠٠).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٢) أَثَرٌ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج١٨ ص٢٩٧).

وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

وَقَالَ الْإِمَامُ يَحْيَىٰ بْنُ سَلَّامٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج٢ ص٦٠٥): (فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ﴾ [الْقَصَصُ: ٦٥]؛ يَعْنِي: الْمُشْرِكِينَ: ﴿فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ﴾ [الْقَصَصُ: ٦٥]؛ يَسْتَفْهِمُهُمْ، يَحْتَجُّ عَلَيْهِمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِذَلِكَ، وَلَا يَسْأَلِ الْعِبَادَ عَنْ أَعْمَالِهِمْ؛ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ). اهـ

وَعَنْ مُجَاهِدِ بْنِ جَبْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ الْأَنبَاءُ﴾ [الْقَصَصُ: ٦٦]، قَالَ: (**الْحُجَجُ**).[1]

وَقَالَ الْإِمَامُ مُقَاتِلُ بْنُ سُلَيْمَانَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج٣ ص٣٥٣): (فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ الْأَنبَاءُ﴾ [الْقَصَصُ: ٦٦]؛ يَعْنِي: الْحُجَجَ يَوْمَئِذٍ).

---

(١) **أَثَرٌ صَحِيحٌ.**

أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج٩ ص٣٠٠٠)، وَالْبُسْتِيُّ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ص٥٥)، وَالطَّبَرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج١٨ ص٢٩٨)، وَيَحْيَىٰ بْنُ سَلَّامٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج٢ ص٦٠٥)، وَابْنُ حَجَرٍ فِي «تَغْلِيقِ التَّعْلِيقِ» (ج٤ ص٢٧٧).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «الدُّرِّ الْمَنْثُورِ» (ج١١ ص٥٠٠).

وَقَالَ الْإِمَامُ مُقَاتِلُ بْنُ سُلَيْمَانَ ﷺ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج٣ ص٣٥٣): (فِي قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَهُمْ لَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [الْقَصَصُ: ٦٦]؛ يَعْنِي: لَا يَسْأَلُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا عَنِ الْحُجَجِ؛ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَىٰ: أَدْحَضَ حُجَّتَهُمْ، وَأَكَلَّ أَلْسِنَتَهُمْ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ الْأَنْبَاءُ يَوْمَئِذٍ فَهُمْ لَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [الْقَصَصُ: ٦٦]). اهـ

وَقَالَ الْمُفَسِّرُ ابْنُ عَطِيَّةَ ﷺ فِي «الْمُحَرَّرِ الْوَجِيزِ» (ج٦ ص٦٠٤): (أَنَّهُمْ: لَا يَتَسَاءَلُونَ عَنِ الْأَنْبَاءِ، لَتَيَقُّنِ جَمِيعِهِمْ: أَنَّهُ لَا حُجَّةَ لَهُمْ). اهـ

وَقَالَ الْمُفَسِّرُ الْقُرْطُبِيُّ ﷺ فِي «الْجَامِعِ لِأَحْكَامِ الْقُرْآنِ» (ج١٣ ص٣٠٤): (قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَيَوْمَ يُنَادِيهِمْ فَيَقُولُ مَاذَا أَجَبْتُمُ الْمُرْسَلِينَ * فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ الْأَنْبَاءُ يَوْمَئِذٍ فَهُمْ لَا يَتَسَاءَلُونَ﴾ [الْقَصَصُ: ٦٥ و٦٦]؛ «**فَعَمِيَتْ عَلَيْهِمُ الْأَنْباءُ يَوْمَئِذٍ**»؛ أَيْ: خَفِيَتْ عَلَيْهِمُ الْحُجَجُ؛ لِأَنَّ اللهَ قَدْ أَعْذَرَ إِلَيْهِمْ فِي الدُّنْيَا، فَلَا يَكُونُ لَهُمْ عُذْرٌ، وَلَا حُجَّةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: وَ «**الْأَنْباءُ**»؛ الْأَخْبَارُ، سَمَّىٰ: حُجَجَهُمْ أَنْبَاءً؛ لِأَنَّهَا أَخْبَارٌ يُخْبِرُونَهَا: «**فَهُمْ لَا يَتَساءَلُونَ**»؛ أَيْ: لَا يَسْأَلُ

بَعْضُهُمْ بَعْضًا عَنِ الْحُجَجِ؛ لِأَنَّ اللهَ تَعَالَىٰ أَدْحَضَ حُجَجَهُمْ: «لَا يَتَساءَلُونَ»؛ أَيْ: لَا يَنْطِقُونَ بِحُجَّةٍ). اهـ

قُلْتُ: فَلَا يَكُونُ لَهُمْ عُذْرٌ، وَلَا حُجَّةٌ، فَهُمْ لَا يَتَسَاءَلُونَ، وَلَا يُجِيبُونَ، وَلَا يَحْتَجُّونَ.(١)

وَقَالَ الْإِمَامُ الْقَرَافِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «تَنْقِيحِ الْفُصُولِ» (ج٢ ص٤٧٢):

(لَمْ يَعْذُرِ اللهُ: بِالْجَهْلِ، فِي أُصُولِ الدِّينِ، إِجْمَاعًا). اهـ

❁ ❁ ❁

(١) وَانْظُرْ: «رَوْضَةَ النَّاظِرِ» لِابْنِ قُدَامَةَ (ج٢ ص٣٥١)، وَ«الزَّوَاجِرَ عَنِ اقْتِرَافِ الْكَبَائِرِ» لِلْهَيْتَمِيِّ (ج١ ص٤٦)، وَ«الْإِتْحَافَ فِي الرَّدِّ عَلَىٰ الصَّحَّافِ» لِلشَّيْخِ عَبْدِ اللَّطِيفِ آلِ الشَّيْخِ (ص٤٤)، وَ«مِفْتَاحَ دَارِ السَّعَادَةِ» لِابْنِ الْقَيِّمِ (ج١ ص١٠٢)، وَ«الْفَتَاوَىٰ» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (ج١ ص١٢٤)، وَ«الْإِقْنَاعَ» لِلْحَجَّاوِيِّ (ج٤ ص٢٨٥)، وَ«بَدَائِعَ الصَّنَائِعِ» لِلْكَاسَانِيِّ (ج٧ ص١٣٢).